

Distr.: Limited
19 July 2002
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٢

نيويورك، ٢٠٠٢

البند ٧ (هـ) من جدول الأعمال

التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى:

تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة

أستراليا، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا*، أيسلندا*، إيطاليا، البرازيل، البرتغال*، بلجيكا*، بنغلاديش*، تايلند*، جامايكا*، الجمهورية التشيكية*، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، الدانمرك*، رومانيا، سورينام، السويد، شيلي، غامبيا*، غرينادا*، غواتيمالا*، فرنسا، فنلندا، كرواتيا، كندا*، كينيا*، لكسمبرغ*، ليبيا، ليختنشتاين، مالطة، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج*، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان*:
مشروع قرار

تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قراره بإنشاء البند الفرعي المعتاد "تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة" لتحقيق جملة أمور منها رصد وتقييم الإنجازات التي حققتها منظومة الأمم المتحدة والعقبات التي واجهتها، والنظر في اتخاذ مزيد من التدابير لتعزيز تنفيذ ورصد مراعاة المنظور الجنساني في منظومة الأمم المتحدة.

* وفقا للمادة ٧٢ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وإذ يشير أيضا إلى استنتاجاته المتفق عليها ٢/١٩٩٧ بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة، وقراره بعد ذلك بتكريس جزء تنسيقي قبل عام ٢٠٠٥ لإجراء استعراض وتقييم لتنفيذ هذه الاستنتاجات المتفق عليها على نطاق المنظومة.

وإذ يؤكد أن تعميم مراعاة المنظور الجنساني هو استراتيجية مقبولة عالميا لتشجيع المساواة بين الجنسين.

وإذ يؤكد من جديد أن تعميم مراعاة المنظور الجنساني يشكل استراتيجية بالغة الأهمية في تنفيذ منهاج عمل بيجين^(١) ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة^(٢).

وإذ يؤكد ما تضطلع به لجنة وضع المرأة من دور حفاز في تعزيز تعميم المنظور الجنساني،

١ - يرحب بتقرير الأمين العام عن متابعة وتنفيذ منهاج عمل بيجين ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين والتقدم المحرز في ذلك^(٣)، وما يتعلق فيه بوجه خاص بالتدابير التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي وهيئاته الفرعية من أجل تعميم منظور جنساني في أعمالها؛

٢ - يهيب بجميع الدول الأعضاء وجميع الجهات الفاعلة في منظومة الأمم المتحدة أن تواصل تعميم المنظور الجنساني في جميع الأنشطة التي تضطلع بها على جميع الصعد؛

٣ - يقرر تكثيف جهوده لكفالة أن يصبح تعميم المنظور الجنساني جزءا لا يتجزأ من جميع الأنشطة المضطلع بها في أعماله وأعمال هيئاته الفرعية، وأن يولي بناء على ذلك اهتماما ملامتا، في جميع أجزائه وبنود جداول أعماله، للمنظورات الجنسانية ولما تواجهه المرأة من عقبات بوجه خاص، وأن يتم ذلك أثناء المناقشات وصياغة النتائج؛

(١) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع 96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) قرار الجمعية العامة د-٢٣/٢٣ و٣.

(٣) E/2000/2/66.

٤ - يعرب عن تقديره لهيئاته الفرعية لما أحرزت من تقدم في مجال اهتمامها بالأوضاع التي تمس المرأة بوجه خاص وبتعميم المنظورات الجنسانية في جميع أعمالها، ومن ذلك مثلا ما يلي:

(أ) تحديد المساواة بين الجنسين باعتبارها عنصرا أساسيا لتحقيق تنمية اجتماعية تركز على الإنسان، ومستدامة، وتناول موضوع نوع الجنس بوصفه مسألة تشمل جميع مجالات السياسات بدلا من الاكتفاء بمعالجة قضايا المرأة بوصفها شريحة اجتماعية ينبغي الاهتمام بها؛

(ب) التشديد على الحاجة إلى إدراج المرأة في عمليات التخطيط وصنع القرارات والتنفيذ على جميع الصُّعد؛

(ج) التشديد على الصلة بين حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين باستخدام بنود محددة في جدول الأعمال لتركيز الاهتمام على قضايا المساواة بين الجنسين وكفالة مراعاة المنظورات الجنسانية بوجه عام في جميع جداول أعمال كل منها؛

(د) الاعتراف بأن الرجل والمرأة يتأثران عادة بصورة مختلفة بالعوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وبما يترتب على ذلك من حاجة إلى وضع سياسات مراعية لنوع الجنس وتعالج مختلف تجارب الرجل والمرأة في ضوء ذلك؛

(هـ) مواصلة استخدام بيانات مفصلة على أساس نوع الجنس وطلب تلك البيانات واستخدام مؤشرات تعطي تحليلات مستقلة حسب نوع الجنس؛

٥ - يدعو الهيئات الفرعية إلى تكثيف جهودها من أجل مراعاة المنظورات الجنسانية في أعمالها؛

٦ - يدعو هيئاته الفرعية إلى مواصلة جهودها الرامية إلى معالجة المنظورات الجنسانية فيما يتصل بالقضايا المواضيعية في برامج عملها المتعددة السنوات أو فيما يتصل بالمواضيع السنوية؛

٧ - يدعو مكاتب هيئاته الفرعية إلى النظر في أفضل السبل التي يمكن اتباعها لتسهيل إجراء مناقشات تتعلق بنوع الجنس بصورة محددة في أعمالها؛

٨ - يشجع هيئاته الفرعية على زيادة تعاونها مع لجنة وضع المرأة، ويشجع اللجنة على مواصلة جهودها الرامية إلى إبراز المنظورات الجنسانية في عمل المجلس وهيئاته الفرعية؛

٩ - يدعو مكتبه إلى النظر، أثناء اجتماعاته مع مكاتب هيئاته الفرعية، في ما أحرز من تقدم وفي العقبات التي تواجهه في مجال تعميم المنظور الجنساني، ويحث رئيس المجلس على النظر، أثناء اجتماعاته مع رؤساء الهيئات الفرعية، في تعزيز التنسيق في مجال تعميم المنظور الجنساني في المجلس وفي هيئاته الفرعية؛

١٠ - يشجع على أن يتم في منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها الفرعية جمع وتوفير واستخدام بيانات مفصلة حسب نوع الجنس وغير ذلك من المعلومات الخاصة بنوع الجنس، باعتبارها إحدى الوسائل التي يمكن بها رصد العقبات التي تعترض إدماج المنظور الجنساني، والتصدي لهذه العقبات؛

١١ - يشجع المستشار الخاص للأمين العام المعني بالمسائل الجنسانية والنهوض بالمرأة، وشعبة النهوض بالمرأة على توسيع نطاق جهودهما الرامية إلى زيادة الوعي بقضايا المرأة في جميع أنحاء المنظومة؛

١٢ - يلاحظ مع التقدير أعمال الشبكة المشتركة بين الوكالات والمعنية بالمساواة بين الجنسين، وخاصة ما تبذله من جهود لكفالة معالجة المنظورات الجنسانية بصورة منتظمة لدى مجلس التنسيق للرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة، وفي هذا الصدد، يشجع المجلس في ما يبذله من جهود لتعميم المنظورات الجنسانية في جميع أنحاء المنظومة؛

١٣ - يلاحظ أيضا مع التقدير أعمال اللجان الإقليمية الرامية إلى تعزيز تعميم مراعاة المنظور الجنساني وتحسين حالة المرأة من خلال جملة أمور منها عقد اجتماعات خبراء وإصدار منشورات ووضع مؤشرات وإعداد برامج تركز بوجه خاص على قضايا المرأة، ويشجع اللجان الإقليمية على تكثيف تلك الجهود؛

١٤ - يشدد على أهمية أن تقدم تقارير الهيئات الحكومية الدولية قضايا ونهجها بطريقة تراعي نوع الجنس وذلك من أجل تقديم توصيات ملموسة وعملية ولتكون بمثابة أساس تحليلي لدى تلك الهيئات لتقوم بصياغة سياسات تراعي نوع الجنس وفقا لاستنتاجات المجلس المتفق عليها ٢/١٩٩٧؛

١٥ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليه في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٣، تقريرا عن متابعة وتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة وأن يشمل ذلك ما أحرز من تقدم في مجال تعميم المنظور الجنساني.